

## الدرس (421) جامع الأصول التسعة معالي الشيخ أ د سعد بن

### ناصر الشثري

سعد الشثري

يشتغلون فيها تعطيلكم كتب تقررون ولا لا تقرأون كم رقم اللقاء الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين  
اما بعد فهذا هو اللقاء الرابع والعشرون بعد المئة من لقاءاتنا في قراءة كتاب جامع الاصول التسعة - 00:00:00  
نبدأ فيه قراءة الجزء الحادي عشر ببداية كتاب الجنایات والديات. نعم نزر يا شيخ الصلة والسلام على رسول قل اياته الجراح  
باب علينا الله عليه وسلم وقال من حمل علينا السلاح فليس منا المتفق عليها ابى موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من  
حمل علينا السلاح فليس منا - 00:00:32

ولفظ ابن ماجة من شهر علينا السلاح فليس منا وآخر مسلم عن اياس بن سلمة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سل  
عليينا السيف فليس منا - 00:01:20

واخرج مسلم عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا وآخر  
مسلم عن ابى بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا المسلمان حمل احدهما على اخيه السلاح - 00:01:32  
فهم على جرف جهنم فاذا قتل احدهما صاحبه دخلها جميعا وللنسمائي انه كان حريصا على قتل صاحبه وآخر النسمائي عن ابن  
الزبير قال من رفع السلاح ثم وضعه فدمه هدر - 00:01:49

ورفعه في رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شهر سيفه ثم وضعه فدمه هدر صحيح موقوف ورفعه شاذ وآخر  
الترمذى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لجهنم سبعة ابواب - 00:02:05  
باب منها لمن سل السيف على امتي او قال على امة محمد ان يكون ضعيف وآخر احمد عن عمر ابن شعيب عن ابيه عن جده عن  
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:02:22

من حمل علينا السلاح فليس منا ولا رصد بطريق حديث صحيح واسناده حسن باب ما يباح به دم المسلم المتفق عليه عن عبد الله بن  
مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرى مسلم يشهد ان لا الله الا الله واني رسول الله - 00:02:35  
الا باحدى ثلاث النفس والثيب الزاني والمفارق لدینه التارك للجماعة وفي رواية لمسلم في اوله والذي لا الله غيره وفيها تارك  
الاسلام وآخر مسلم وعن عائشة مثله ولفظ ابى داود لا يحل دم امرى مسلم يشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله الا باحدى  
ثلاث - 00:02:56

رجل زنا بعد احسان فانه يرجم ورجل خرج محاربا لله ورسوله فانه يقتل او يسلب او ينفي من الارض او يقتل نفسا فيقتل بها ولفظ  
النسائي قريب من لفظ ابى داود - 00:03:21

واخرجا خمسة عن ابى امامۃ ابن سهل قال كنا مع عثمان وهو محصور في الدار وكان في الدار مدخل من دخله سمع كلام من على  
البلاط فدخله عثمان فخرج اليها وهو متغير لونه - 00:03:40

فقال انهم ليتوعدونني بالقتل انفا. قال قلنا يكفيكم الله يا امير المؤمنين. قال ولم يقتلونني سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى  
الله وسلم يقول لا يحل دم امرى مسلم الا باحدى ثلاث - 00:03:57

كفر بعد اسلام او زنا بعد احسان او قتل نفس بغير نفس ووالله ما زنت في جاهلية ولا في اسلام قط ولا حببت ان لي بدينی بدلا من ذ

هدايى الله. ولا قتلت نفساً فيما يقتلونني - 00:04:14

وعند ابي داود قال ابو داود عثمان وابو بكر رضي الله عنهم ترکا الخمر في الجاهلية حديث صحيح واخرج النسائي عن ابن عمر  
ان عثمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:04:30

لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلاث رجال زنا بعد احصانه فعليه الرجم او قتل عمداً فعليه القود او ارتد او ارتد بعد اسلامه فعليه  
القتل حديث صحيح واخرج النسائي عن بسرى بن سعيد عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول -  
00:04:46

لا يحل دم امرئ مسلم الا بثلاث انى يزني بعد ما احصن او يقتل انساناً فيقتل او يكفر بعد اسلامه فيقتل حدث صحيح واخرج احمد  
العمري بن غالب قال انتهيت الى عائشة انا وعمار والاشتر - 00:05:06

فقال عمار السلام عليك يا امتهاد. فقالت السلام على من اتبع الهدى حتى اعادها عليها مرتين او ثلاثة ثم قال اما والله انك لامي وان  
كرهت. قالت من هذا معك؟ قال هذا الاشتراط. قالت انت الذي اردت ان تقتل ابن اختي؟ قال نعم. قد - 00:05:22  
قد اردت ذلك واراده قالت اما لو فعلت ما افلحت اما انت يا اما انت يا عمار فقد سمعت او سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول لا يحل دم امرئ مسلم من الا من ثلاثة - 00:05:41

الا من زنا بعد ما احصن او كفر بعد ما اسلم او قتل نفساً فقتل بها حدث صحيح باب اثم من سن القتل في المتفق عليه عبد الله بن  
مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:56

لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل واخرج البخاري معلقاً قال  
ابن عباس من حرم قتلها الا بحق فكأنما احيا الناس جميعا - 00:06:13

باب اثم جريمة القتل ثم اتفق عليه عبد الله بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس في الدماء لدى  
المسلمون يوم القيمة وفي روایة يحكم بين الناس - 00:06:36

زاد عند ابن ماجة وفي روایة للنسائي يوم القيمة. وزاد في روایة للنسائي اول ما يحاسب به العبد الصلاة وعند الترمذی ملحق تحفة  
الاحوذی اول ما يحكم بين العباد في الدماء - 00:06:49

ليش تهيل مم واخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال المؤمن في فسحة من  
دينه ما لم يصب دما حراما - 00:07:05

وفي روایة قال ابن عمر ان من ورطات الامور التي لا مخرج لمن اوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حلها واخرج الترمذی  
والنسائي عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لزوال الدنيا اهون على الله من قتل رجل مسلم. زاد - 00:07:22  
في روایة والذي نفسی بيده. حدث صحيح واخرج النسائي عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل المؤمن اعظم  
عند الله من زوال الدنيا حدث حسن صحيح - 00:07:44

واخرج النسائي عن عمرو بن شرحبيل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة في الدماء  
حدث صحيح واخرج ابن ماجة عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لزوال الدنيا اهون على الله من قتل  
مؤمن بغير حق - 00:07:58

حدث صحيح واخرج ابن ماجة عن عقبة بن عامر الجهي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله لا يشرك به شيئاً لم  
يتندى بعد حرام دخل الجنة - 00:08:18

حدث صحيح واخرج النسائي عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجيء الرجل اخذا بيد الرجل فيقول يا رب  
هذا قتلتني فيقول الله له لم قتلتنه؟ فيقول قتلتنه لتكون العزة لك - 00:08:31

فيقول فانها لي ويجيء الرجل اخذا بيد الرجل فيقول ان هذا قتلتني فيقول الله له لم قتلتنه؟ فيقول لتكون العزة لفلان فيقول انه  
ليست لفلان فيبوء بائمه الاثنين صحيح واخرج النسائي عن جنوب قال حدثني فلان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجيء

المقتول بقاتله يوم القيمة فيقول سل هذا في - 00:08:48

فيما قتلتني فيقول قاتلته على ملك فلان قال جندي فاتقها صحيح الاسناد وخرج ابو داود عن خالد بن دهقان قال كنا في غزوة القدسية بذو القيهم بذو القيهم فا قبل رجل - 00:09:17

من اهل فلسطين من اشرافهم وخيارهم يعرفون ذلك له يقال له هاني ابن كلثوم ابن شريك الكناني وسلم على عبد الله ابن ابي زكريا وكان يعرف له حقه قال لنا خالد تحدثنا عبدالله بن ابي زكريا قال سمعت ام الدرداء تقول سمعت ابا الدرداء يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:39

فيقول كل ذنب عسى الله ان يغفره الا من مات مشركا او مؤمن قتل مؤمنا متعمدا فقال هاني ابن كلثوم سمعت محمود ابن الربيع يحدث عن عبادة ابن الصامت انه سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:10:03

من قتل مؤمنا فاعتبر بقتله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا قالوا لنا خالد ثم حدثني ابن ابي زكريا عن ام الدرداء عن ابي الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال المؤمن معنقا صالحاما لم يصب دما حراما فاذا اصاب دما حراما بلح - 00:10:21  
وحدث هاني ابن كلثوم عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله سواء قال خالد بن دهقان سألت يحيى ابن يحيى الغساني - 00:10:45

عن قوله اعتبر بقتله قال الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل احدهم فيرى انه على هدى لا يستغفر الله يعني من ذلك صحيح مقطوع وخارج الترمذ عن ابي سعيد وبهيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان اهل السماء واهل الارض اشترکوا في دم مؤمن - 00:10:58

لاكبهم الله في النار حديث صحيح وخرج ابن ماجة عن ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعان على قتل مؤمن بشطر الكلمة لقي الله عز وجل مكتوب بين عينيه - 00:11:22  
اي من رحمة الله ضعيف جدا وخرج احمد عن ابي ادريس قال سمعت معاوية وكان قليل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول كل ذنب عسى الله ان يغفره الا الرجل يموت كافرا او الرجل يقتل مؤمنا متعمدا - 00:11:37

نداء حديث صحيح لغيره وخرج احمد العبد الرحمن ابن عائده رجل من اهل الشام قال انطلق عقبة ابن عامر الجهنمي الى المسجد الاقصى ليصل اليه. فاتبعه ناس فقال ما جاء بكم؟ قالوا صحبتك قالوا - 00:11:59  
صحبتك رسول الله صلى الله عليه وسلم احبينا ان نسير معك وسلم عليك قال انزلوا فصلوا فنزلوا فصلوا معه فقال حين سلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:12:17

ليس من عبد يلقى الله عز وجل لا يشرك به شيئا لم يتلذ بدم حرام الا دخل من اي ابواب الجنة شاء اسمها دروس صحيح وخارج احمد عن خرشة ابن الحارث وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:35  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشهدن احدكم قتيلا لعله ان يكون قد قتل ظلما فيصيبه السخط اسناده ضعيف وخارج احمد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:12:52  
من قتل صغيرا او كبيرا او احرق نخلا او قطع شجرة مثمرة او ذبح شاة لايها بها لم يرجع كفافا اسناده ضعيف وخارج احمد عن مرثد عن مرقد ابن عبد الله عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القاتل والامر - 00:13:10

قال قسمت النار سبعين جزءا. فللامر تسع وستون. وللقاتل جزء وحسبيه اسناده ضعيف وخارج احمد عن ابي عمران قال قلت لجندي اني قد بايعت هؤلاء. يعني ابن الزبير وانهم يريدون ان اخرج معهم الى الشام قال امسك - 00:13:33  
فقال امسك فقلت انهم يأبون. فقال افتدي بما لك قال قلت انهم يأبون الا ان اضرب معهم بالسيف. فقال جندي حدثني فلان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجيء المقتول بقاتله يوم القيمة. فيقول يا رب سل هذا فيما قتلتني - 00:13:56

قال شعبة فاحسبيه قال فيقول علام قتله فيقول قتله على ملك فلان. قال فقال جندي فاتتها اسناده صحيح على شرط الشيفين  
باب اثم من قتل نفسه المتفق عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:14:16

من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تحسى سمع فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه  
في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا - 00:14:37

ومن قتل نفسه بحديدة فحديدة في يده يلجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا وفي رواية البخاري الذي يخنق نفسه  
يختنقها في النار والذي يطعنها يطعنها في النار - 00:14:53

واقتصرت رواية ابي داود وابن ماجة على ذكر السبب وفي المتفق عليه الحسن اكثر اهل العلم على انه المراد ايش تكسير المدة وفي  
المتفق عليه الحسني قال حدثنا جندي بن عبد الله في هذا المسجد وما نسينا - 00:15:09

منذ حدثنا وما نخشى ان يكون جندي كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن  
كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز بها يده - 00:15:38

كمارأى الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة وفي رواية مسلم ان رجلا من كان قبلكم خرجت به  
قرحة فلما اذته انتزع سهما من كنانته فنكأها فلم يرق - 00:15:54

الدم حتى مات واخرج احمد ابن عبد الرحمن ابن عتبة ابن مالك انه اخبره بعض من شهد النبي صلى الله عليه وسلم  
بخيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل - 00:16:12

من معه ان هذا لمن اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل قال قاتل الرجل اشد القتال حتى كثرت به الجراح فاتاه رجال من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله - 00:16:25

ارأيت الرجل الذي ذكرت انه من اهل النار؟ فقد والله قاتل في سبيل الله اشد القتال وكثرت به الجراح فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم اما انه من اهل النار - 00:16:42

وكاد بعض الناس ان يرتاب فبينما هم على ذلك وجد الرجل المجرح فاهوى بيده الرجل الى كنانته فانزع منها سهما فانتحر به  
فاشتد رجل من المسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله - 00:16:55

قد صدق الله حديثك قد انتحر فلان فقتل نفسه اسناده صحيح على شرط الشيفين باب باب قاتل نفسه لا لا يكفر اخرج مسلم عن  
جابر ان الطفيلي ابن عمر الدوسى اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - 00:17:12

هل لك في حصن حصين ومنعة قال حصن كان لدوس في الجاهلية فابى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم للذي ذخر الله للانصار فلما  
هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة هاجر اليه الطفيلي ابن عمر - 00:17:36

وهاجر معه رجل من قومه فاجتووا المدينة فمرظ فجزع فاخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشخبته يداه حتى مات فرآه الطفيلي بن  
عمرو في منامه فرآه وهىته حسنة ورأه مغطيا بيده - 00:17:54

قال له ما صنع بك ربك فقال غفر لي بهجرتي الى نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ما لي اراك مغطيا بيديك قال قيل لي لن نصلح منك  
ما افسدت - 00:18:15

فقصها الطفيلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ولديه فاغفر باب القصاص في  
النفس وما دونها والمماثلة فيها والمماثلة فيه في المتفق عليها انس بن مالك قال عدا يهودي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
على جارية فاخذ اوضاحا كانت عليها ورضخ - 00:18:28

رأسها فاتى بها اهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي في اخر رقم وقد اصمتت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
قتلك؟ فلان لغير الذي قتلها فاشارت برأسها الا - 00:19:00

قال فقال لرجل اخر غيري الذي قتلها فاشارت الا فقال فلان بقاتلها فاشارت النعم فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ  
رأسه بين حجرين وفي رواية لهما فاخذ اليهودي فاعترف - 00:19:16

وفي رواية البخاري فاوتى به النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر به وفي رواية لمسلم فامر به ان يرجم حتى يموت  
فرجم حتى مات وفي بعض روایات السنن ثم القاها في قليب - [00:19:32](#)

واخرج البخاري معلقاً ويذكر عن عمر تقاد المرأة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه بما دونها من الجراح وبه قال عمر بن عبدالعزيز  
وابراهيم وابو الزناد عن اصحابه واخرج احمد العمري بن شعيب عن ابيه عن جده قال قضى رسول الله صلی الله عليه وسلم في  
رجل طعن رجلا - [00:19:47](#)

بقرن في رجله فقال يا رسول الله اقدني؟ فقال له رسول الله صلی الله عليه وسلم لا تعجل حتى يبرأ جرحك قال فابى الرجل الا ان  
يستقيد فاقاده رسول الله صلی الله عليه وسلم منه. قال فرج المستيقض وبرأ المستقاد منه. فاتى المستقيد الى - [00:20:06](#)  
للله صلی الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله عرجت وبرأ صاحب؟؟ فقال له رسول الله صلی الله عليه وسلم الم امرك الا تستقيض  
حتى تبرأ جرحك فعصيتنى فابعدك الله وبطل جرحك - [00:20:25](#)

ثم امر رسول الله صلی الله عليه وسلم بعد الرجل الذي عرج من كان به جرح الا يستقيده حتى تبرأت جراحته فإذا برئت جراحته  
استقاد اسناده ضعيف واخرج وفي الموطأ عن يحيى بن سعيد انه سمع سليمان ابن يسار يذكر ان الموضحة في الوجه مثل  
الموضحة في الرأس - [00:20:39](#)

الا ان تعيب الوجه فيزداد في عقلها ما بينها وبين عقل نصف الموضحة في الرأس فيكون فيها خمسة وسبعون دينارا وفي الموطأ عن  
عمر ابن حسين مولى عائشة بنت قدامى ان عبد الملك ابن مروان اقادولي رجل من رجل قتلته بعاص فقتله وليه - [00:21:02](#)  
بعصاء وفي الموطع ما لك انه بلغه ان مروان ابن الحكم كتب الى معاوية ابن ابي سفيان يذكر انه اوتي بسکرانا قد قتل رجلا فكتب  
الى معاوية ان يقتلبه به - [00:21:21](#)

اسناده معظم باب لا ضمان في دفع الصائل المتفق عليه العمران ابن حسين ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فيه فووقة ثنياته  
فاختصموا الى النبي صلی الله عليه وسلم فقال بعض احدهم اخاه كما بعض الفحل لا هدية له - [00:21:35](#)  
وفي رواية لمسلم ان رجلا عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيته او ثناياه فاستعدى رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال رسول  
الله صلی الله عليه وسلم ما تأمرني - [00:21:58](#)

تأمرني ان امره ان يدع يده في فيك تقضمها كما يقطم الفحل ادفع يدك حتى بعضها ثم انتزعها وله فابطله وقال اردت ان تأكل لحمه  
وفي الوتر النسائي قال قاتل يعلى رجلا فعظ احدهما صاحبه وذكر الحديث - [00:22:11](#)

وبما اتفق عليه عن يعلى بن امية رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلی الله عليه وسلم جيش العسرة فكان من اوثق اعمالي في  
نفسى فكان لي اغير فقاتل انسانا فعظ احدهما اصبع صاحبه فانتزع اصبعه - [00:22:33](#)

ان فاندر ثنيته فسقطت فانطلق الى النبي صلی الله عليه وسلم فاهر ثنيته وقال افيديع اصبعه في فيك تقضمها قال احسبه قال كما  
يقطم الفحل ولهم فابطله النبي صلی الله عليه وسلم - [00:22:49](#)

وفي رواية للنسائي وابن ماجة قال خرجننا في غزوة تبوك ومعنا صاحب لنا فقاتل رجلا من المسلمين وللنسياني ان يعلى قاتل رجل  
وللنسياني ان رجلا من بنى تميم قاتل رجلا - [00:23:05](#)

واخرج البخاري عن عبد الله بن ابي مليكة عن جده بمثل هذه الصفة ان رجلا عض يد رجل فاندر ثنيته فادارها ابو بكر رضي الله عنه  
باب القصاص في الاسنان - [00:23:19](#)

المتفق عليه عن انس رضي الله عنه قال كسرت الريبع وهي عممة انس بن مالك ثنية جارية من الانصار فطلب القوم  
القصاص فاتوا النبي صلی الله عليه وسلم فامر النبي صلی الله عليه وسلم بالقصاص. فقال انس بن النظر عم انس بن مالك لا والله  
- [00:23:32](#)

لا تكسر سنه يا رسول الله. فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم وقبلوا العرش فقال رسول  
الله صلی الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابرءه - [00:23:52](#)

ولفظ مسلم عن انس ان اخت الربيع اما حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القصاص القصاص فقلت ام الربيع يا رسول الله ايقتضي من فلانة؟ والله لا يقتضي منها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم

سبحان الله يؤم الربيع - 00:24:07

القصاص كتاب الله. قالت لا والله لا يقتضي منها ابدا. قال فما زالت حتى قبلوا الديمة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره - 00:24:29

وفي رواية البخاري فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها وللنمسائى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالقصاص في السن وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص - 00:24:44

وفي الموضع ان اسلم مولى عمر ابن الخطاب ان عمر ابن الخطاب قضى في الضرس بحمل وفي الترقوة بحمل وفي الضلاع بحمل وفي الموطى نحي بن سعيد انه سمع سعيد بن المسيب يقول قضى عمر بن الخطاب في الاضراس بغير بغير - 00:25:04

وقضى معاوية بن ابي سفيان في الاضراس بخمسة ابوعرة خمسة ابوعرا قال سعيد بن المسيب فالدية تنقص في قضاء عمر ابن في قضاء عمر ابن الخطاب وتزيد في قضاء معاوية فلو كنت انا لجعلت في - 00:25:21

بالاضراس بغيرين بغيرين فقتل الديمة سواء وكل مجتهد مأجور وقال سعيد اذا اصيبيت السن فاسودت فيها عقلها تماما. فان طرحت بعد ان اسودت فيها عقلها ايضا تماما وفي الموطأ عن ابي غطفان ابن طريف المري ان مروان ابن الحكم بعثه الى عبد الله ابن عباس

يسأله ماذا في الضرس - 00:25:36

فقال عبدالله بن عباس فيه خمس من الابل قال فردني مروان الى عبد الله بن عباس فقال اتجعل مقدم الفم مثل الاضراس فقال عبد الله بن عباس لو لم تعتبر ذلك الا بالاصابع عقلها سواء - 00:26:03

اسناده صحيح وفي الموطأ عن هشام ابن عروة عن ابيه انه كان يسوى بين الاسنان في العقل ولا يفضل بعضها على بعض بباب القساممة وحكم المرتدین باب القساممة وحكم المرتدین - 00:26:20

المتفق عليه عن سهل ابن ابي حثمة ان عبد الله ابن سهل ومحيصة خرجا الى خير من جهد اصحابهم فاخبر محىصة ان عبد الله قتل وطرح في فقير او عين - 00:26:41

فاتى اليهود فقال انتم والله قاتلتموه قالوا ما قاتلناه والله ثم اقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم فا قبل هو واخوه محىصة وهو اكبر منه. وعبدالرحمن بن سهل ذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحىصة كبر كبر - 00:26:54  
يريد السن. فتكلم محىصة ثم تكلم محىصة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب. فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم يؤذنون - 00:27:14

اما ان يدوا صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم به فكتبوا ما قاتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحىصة وعبدالرحمن اتحلف - 00:27:30

وستتحققون دم صاحبكم؟ فقالوا لا قال اتحلف لكم يهود؟ قالوا ليسوا ب المسلمين. فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الدار قال سهل فركضتني منها ناقة - 00:27:50

وفي رواية لهما فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة وفي رواية لابي داود والنمسائى والدارمي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم - 00:28:06

يقسم خمسون منكم على رجل منهم في دفع برمتة قالوا امر لم نشهده كيف نحلف قال فتبرأكم يهود بایمان خمسين منهم. قالوا يا رسول الله قوم كفار الحديث. ولابي داود والنمسائى اتحلفون خمسين يمينا - 00:28:19

وستتحققون دم صاحبكم او قاتلکم وللنمسائى انهم ذهبوا الى خير وهي يومئذ صلح وفي المتفق عليها انس قال قدم اناس من من عكل او عرينة فاجتووا المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقا - 00:28:37

وان يشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا فلما صعوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم مشتاق النعم فجاء الخبر في اول النهار

فبعث في اثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم - 00:28:55

فامر قطع ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون. قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوها بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله وزاد البخاري في رواية وسعوا في ارض فسادا. ولم يولد مسلم قول ابي قلابة وهو راوي الحديث عن انس - 00:29:09

وفي رواية له قال صلي الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من البانها وابوارها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاة على الرعاة فقتلواهم وارتدوا عن الاسلام - 00:29:30

وفي رواية البخاري ولم يحسمهم حتى ماتوا وفي رواية الله وتكلم بالاسلام فقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع ولم نكن اهل ريف واستوخرموا المدينة وفيها قال قتادة بلغنا ان النبي صلي الله عليه وسلم بعد ذلك كان يبحث على الصدقة وينهى عن المثل - 00:29:42

وفي رواية له وتركهم بالحرقة يعضون الحجارة وفي وقت فرأيت الرجل منهم يخدم الارض بسانه حتى يموت وفي رواية قال قتادة فحدثني محمد ابن سيرين ان ذلك كان قبل ان تنزل الحدود - 00:30:00

وفي رواية له اشار اليها مسلم قال ابي على وفي رواية له اشار اليها مسلم عن عن ابي قلابة ان عمر ابن عبد العزيز ابرز سيرته للناس ثم اذن لهم فدخلوا فقال ما تقولون في القساممة؟ قالوا نقول القساممة القبض بها حق وقد اقادت بها الخلفاء - 00:30:14

قال لي ما تقول يا ابا قلابة ونصبني للناس فقلت يا امير المؤمنين عندك رؤوس الاجناد واصراف العرب ارأيت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجال محسن بدمشق انه قد زنا ولم يروه اكنت تترجمه؟ قال لا. قلت ارأيت لو ان خمسين منهم - 00:30:35

على رجال بمحصن انه سرق اكنت تقطعه ولم يروه؟ قال لا. قلت فوالله ما قتل رسول الله صلي الله عليه وسلم احدا قط الا في احدى ثلات خصال رجل قتل بجريمة نفسه فقتل - 00:30:53

او رجل زنا بعد احسان او رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال قوم اوليس قد حدث انس بن مالك ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قطع في السرق وسمرا العين ثم نبذهم في الشمس - 00:31:08

فقلت انا احدثكم حديث انس ان نفرا من عكلي ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلي الله عليه وسلم فبایعوه على الاسلام فاستوخرموا الارض فقسمت اجسامهم فقسمت اجسامهم - 00:31:24

تستوخرم الارض فقسمت اجسامهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلي الله عليه وسلم قال افلا تخرجون مع راعينا في ابله فتصيبون من البانها وابوالها؟ قالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا فقتلوا راعي رسول الله فارقي راسه - 00:31:41

صلي الله عليه وسلم واطردوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلي الله عليه وسلم فارسل في اثارهم فادرکوا فجيء بهم فامر بهم قطع ايديهم وارجلهم وسمرا اعينهم ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا. قلت اي شيء اشد مما صنع هؤلاء - 00:32:02

ارتدوا عن الاسلام وقتلوا وسرقوا فقال عنبرة ابن سعيد والله ان سمعت كاليلوم قط فقلت اترد علي حديثي يا عنبرة؟ قال لا ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجندي بخير ما عاش هذا الشيخ بين اظهرهم - 00:32:22

قلت وقد كان في هذا سنة من رسول الله صلي الله عليه وسلم دخل عليه نفر من الانصار فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم بين ايديهم فقتل فخرجوا بعده فاذا هم بصاحبهم يتشحط في الدم - 00:32:42

فرجعوا الى رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا كان كان تحدث معنا فخرج بين ايدينا. فاذا نحن به تشحطوا في الدم وخرج رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال بمن تظنون او ترون قتله - 00:32:57

او ترون قتاله؟ قالوا نرى ان اليهود قتله فارسل الى اليهود فدعاهم فقال انتم قتلتكم هذا؟ قالوا لا قال اترضون نفل خمسين من اليهود ما قتلواه فقول ما يبالون ان يقتلون اجمعين. ثم ينتفلون قال افتستحقون الدية بایمان خمسين منكم؟ قالوا ما كنا لنحلف او - 00:33:15

ووداه من عنده قلت وقد كانت هذيل خلعوا خليعا لهم في الجاهلية فطرق اهل بيت من اليمن ببطحاء فانتبه له رجل منهم فحادته

بالسيف فقتله فجاءته ذيل فاخذوا اليهاني فرفعوه الى عمر بالموسم. وقالوا قتل صاحبنا. فقال انهم قد خلعواه. فقال يقسم خمسون

- 00:33:40

من هذيل ما خلعواه. قال فاقسام منهم تسعة واربعون رجلا. وقدم رجل منهم من الشام فسألوه ان يقسم. فافتدى يمينه منهم بالف في درهم فادخلوا مكانه رجل اخر فدفعه الى اخ مقتول فقرنـت يده بيده قالوا فانطلقا والخمسون الذين اقسموا - 00:34:02

حتى اذا كانوا بخالة اخذتهم السماء فدخلوا في غار في الجبل فانهجم الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافتـلت القرینان واتبعهما حجر فكسر رجل اخي المقتول فعاش حولا ثم مات - 00:34:22

قلت وقد كان عبد الملك ابن مروان اقاد رجلا بالقسامـة ثم ندم بعدما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا فموحـوا من الديوان وسيرـهم الى الشام وفي رواية لمسلم فاسـلموا وبايعـوه وفي رواية له قال انس انما سـمل النبي اعين اوـلئـك لأنـهم سـملوا اعـين الرـعـاء - 00:34:39

وفي رواية لابي داود والنـسـائي فـأنـزل الله عـز وجلـ انـما جـزـءـ الـذـيـنـ يـحـارـبـونـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ وـيـسـعـونـ فيـ الـأـرـضـ فـسـادـاـ.ـ الـأـيـةـ وـلـابـيـ دـاـوـودـ وـالـتـرـمـذـيـ وـالـنـسـائـيـ قـالـ اـنـسـ وـلـقـدـ رـأـيـتـ اـحـدـهـمـ يـكـدـمـ الـأـرـضـ بـفـيهـ عـطـشـاـ حـتـىـ مـاتـواـ - 00:35:00

والـنـسـائـيـ فـلـمـاـ صـحـواـ كـفـرـواـ بـعـدـ اـسـلـامـهـمـ وـقـتـلـواـ رـاعـيـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـؤـمـنـاـ وـأـخـرـجـ مـسـلـمـ عنـ اـبـيـ سـلـمـةـ اـبـنـ عـبـدـالـرـحـمـنـ وـسـلـيـمـانـ اـبـنـ يـسـارـ مـوـلـىـ مـيـمـونـةـ زـوـجـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عنـ رـجـلـ مـنـ اـصـحـابـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ منـ الـاـنـصـارـ - 00:35:17

انـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـقـرـ القـسـامـةـ عـلـىـ مـاـ كـانـتـ عـلـيـهـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ.ـ زـادـ فـيـ رـوـاـيـةـ وـقـضـيـ بـهـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـيـنـ نـاسـ مـنـ اـنـصـارـ فـيـ قـتـيلـ - 00:35:34

دعـوهـ عـلـىـ الـيـهـودـ وـاـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ مـعـلـقاـ وـقـالـ اـبـنـ اـبـيـ مـرـيـكـةـ لـمـ يـوـقـدـ بـهـ مـعـاوـيـاتـ يـعـنـيـ القـسـامـةـ.ـ وـكـتـبـ عمرـ بنـ عـبـدـالـعـزـيزـ الـعـدـيـ بنـ اـرـطـاتـ وـكـانـ اـمـرـ هوـ عـلـىـ الـبـصـرـةـ فـيـ قـتـيلـ وـجـدـ عـنـدـ بـيـتـ مـنـ بـيـوـتـ السـمـانـيـنـ اـنـ وـجـدـ اـصـحـابـهـ بـيـنـةـ وـالـاـ فـلـاـ تـظـلـمـ النـاسـ - 00:35:44

فـاـنـ هـذـاـ لـاـ يـقـضـيـ فـيـهـ الـىـ الـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ.ـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـ تـقـبـلـ اللـهـ مـنـاـ وـمـنـكـ اـسـتـعـمـلـنـاـ اللـهـ وـاـيـاـكـمـ بـطـاعـتـهـ هـذـاـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ عـلـىـ 00:36:06